الملفات المنسية. . . .عند الحكومة الذكية !

أ.د. علي السلمي

ينعم المصريون بنعمة كبرى اختصهم الله سبحانه وتعالي بنسبة وافرة منها دون عباده في مشارق الأرض ومغاربها، تلك هي نعمة النسيان. فالمصريون ينسون بسرعة، فهم ينفعلون ويثورون لمختلف الأمور والقضايا، ثم تراهم ينسون أو يتناسون تلك الأمور والقضايا، ويعودون إلى ممارسة حياتهم بكل ما فيها من مشكلات ومصاعب.

ويشترك في ظاهرة النسيان معظم المصريين حكاماً ومحكومين، فالحكام يصرحون صباح مساء بما سوف يفعلون وما سيحققون من إنجازات ومشروعات سنجعل المحروسة نمراً اقتصادياً إفريقياً لا ينازعها في ذلك سوى جنوب إفريقيا وذلك من باب التواضع ودرءاً للحسد. والمصريون من المحكومين يطالعون ويسمعون ويشاهدون ثم يكتفون بمصمصة الشفاه والانصراف إلى حال سبيلهم وهم يتذمرون بنكات لا تجاريهم في خفة ظلها وسرعة ابتكارها شعب آخر. ونتيجة لهذه القدرة على النسيان تتراكم ملفات مهمة في أدراج مكاتب الوزراء والمسئولين لتصبح من التراث المصري يورثه الآباء للأبناء، نعرض لثلاث ملفات منها اليوم.

الملف الأول – الاحتكار وصناعة الحديد

تابع المصريون بحماس شديد مناقشات تعديل قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والتي جرت في مجلس الشعب في شهر يونيو الماضي قبل أيام معدودة من انتهاء دورة عمله وبدء إجازته السنوية. وكانت تلك المناقشات قد انتهت بإضافة المادة 26 والتي تفرض نصف العقوبة التي أقرها القانون على من يتقدم ببلاغ عن قيامه أو مشاركته أو علمه بممارسة احتكارية، وهو الأمر الذي أثار دهشة الجميع إذ أنه لا يعقل أن يتقدم شخص ما ليعترف بارتكابه أعمالاً احتكارية ويعرض نفسه طواعية لغرامة ضخمة تصل إلى 150 مليون جنيه!

ونهذه المناسبة يتساءل الناس في المحروسة – وأنا منهم ومعهم – عن مصير التحقيق الذي طلبه وزير التجارة والصناعة من جهاز منع الاحتكار وحماية المنافسة لبحث قضية الاحتكار في صناعة الحديد؟ ويثير ذلك التساؤل شجون المصريين حين يسترجعون تصرفات بعض رجال الأعمال الذين ناسبوا الحكومة – مع الاعتذار لأغنية الراحل عبد المنعم مدبولي الشهيرة في مسرحية ريا وسكينة – ، فقد ظهر على الساحة الاقتصادية المصرية وفي غفلة من الزمن من يسيطر على أهم وأكبر شركات إنتاج الحديد في البلاد بعد أن تمكن من الاستحواذ على

شركة الدخيلة التي كانت مشروعاً مشتركاً بين المال العام والجانب الياباني، وذلك بطريقة غير مفهومة – بالنسبة لي على الأقل – ، ونسي المصريون هذا الملف!

وفي محاولة للتذكير بهذا الملف المنسي، كان واجباً أن نعود إلى قراءة قانون "حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية" رقم 3 لسنة 2005 ، والذي أنشئ بموجب المادة رقم 11 منه جهاز تحمل ذات اسم القانون كي يمارس مهاماً تنتهي باتخاذ التدابير الواردة به حيال المخالفين الذين يمارسون أعمالاً من شأنها تقييد المنافسة وغيرها من ممارسات احتكارية يمنعها القانون. والغريب في هذا القانون أنه يجعل مهمة حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية خارج نطاق اختصاص الجهاز المنشأ وفقاً له، ويرمي بمسئولية تلك الحماية وذلك المنع على المحتكرين أنفسهم بالدرجة الأولى، ثم على المواطنين المتضررين مما يعتقدون أنه تقييد للمنافسة أو ممارسة احتكارية.

إن القانون يخص جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية – المفترض أن يكون إيجابياً في رصد حالات تقييد المنافسة وممارسة الاحتكار – في دور سلبي هو تلقي الطلبات باتخاذ إجراءات التقصي والبحث وجمع الاستدلالات عن حالات تقييد المنافسة وممارسة الاحتكار، ثم الأمر باتخاذ إجراءات

حددها القانون إن اتضح للجهاز صحة ما جاء بتلك الطلبات. والمعنى، أنه إن لم يتلق الجهاز إخطاراً بطلب فحص حالة معينة، لن يبادر الجهاز بذاته بفحص تلك الحالة مهما كانت شدة تقييدها للمنافسة ووضوح نزعتها الاحتكارية.

كذلك لن يتحرك الجهاز من تلقاء ذاته مهما حدث من حالات استحواذ أو اكتساب أي أصول أو حقوق ملكية أو انتفاع أو أسهم، أو إقامة اتحادات أو اندماجات أو دمج شركات ، أو الجمع بين إدارة شخصين أو أكثر والتي حددها القانون باعتبارها مؤشرات على إمكانية حدوث تقييد للمنافسة أو ممارسة الاحتكار، إلا أن يأتيه طلب أو إخطار من شخص ما يفيد وقوع تلك الأحداث.

ويلاحظ أنه على الرغم من أن القانون قد حدد في مادته الرابعة أن الشخص الذي تزيد حصته على 25% من تلك السوق يكون قادراً على إحداث تأثير فعال على الأسعار أو حجم المعروض منها دون أن تكون لمنافسيه القدرة على الحد من ذلك، وبرغم أن أحد أهم منتجي الحديد في مصر يعلن صراحة في إعلانات تبث على قنوات التليفزيون أنه يسيطر على 39% من السوق المصري، وبرغم أن وزير التجارة والصناعة كان قد طلب من الجهاز فحص ملف هذا المنتج، إلا أنه وبعد مرور أكثر من عام على ذلك الطلب، لم يصدر الجهاز تقريره في هذا

الشأن. من جانب آخر، لم نسمع شيئاً عن نتيجة التحقيق في البلاغ الذي تقدم به النائب مصطفى بكري إلى النائب العام السابق يتهم فيه أحمد عز باحتكار ما يزيد عن 50% من صناعة الحديد في مصر!

وحتى لو صدر قرار من مجلس الجهاز يثبت مخالفة الشخص الصادر بشأنه طلب إجراء التقصي والبحث، أو الشخص مقدم الإخطار بشأن اكتسابه أصول أو حقوق ملكية أو انتفاع أو أسهم، أو إقامة اتحادات أو اندماجات.. إلى آخر الأمور المنصوص عنها في الفقرة 2 من المادة 11 من القانون، أي ثبوت وجود حالة تقييد للمنافسة أو حدوث ممارسة احتكارية، فإن أقصى ما يستطيعه الجهاز هو – وحسب المادة رقم 20 من القانون – تكليف المخالف بتعديل أوضاعه وإزالة المخالفة فوراً، أو خلال فترة زمنية تحددها مجلس إدارة الجهاز وإلا وقع الاتفاق أو التعاقد المخالف للمادتين [6،7] من القانون باطلاً. ومن الغريب أن القانون جعل سلطة الجهاز في إزالة المخالفات ووقف الممارسات المحظورة – سواء فوراً أو بعد الفترة الزمنية التي تحددها مجلس إدارة الجهاز – جوازية وليست وجوبية.

ومن أخطر ما جاء في هذا القانون أنه حظر رفع الدعوى الجنائية أو اتخاذ إجراءات فيها بالنسبة للأفعال المخالفة للقانون إلا بطلب كتابي من رئيس الوزراء

بصفته الوزير المختص حسب القانون [أو من يفوضه]. ولا شك أن هذا القيد يقلل كثيراً من احتمالات تفعيل القانون في حالات ثبوت المخالفات حيث يكون رئيس الوزراء مقيداً باعتبارات حزبية وتوجيهات سيادية عليا قد تغل يده عن ممارسة هذه السلطة.

من جانب آخر، وعلى الرغم من أن المادة رقم 10 من القانون تجيز لمجلس الوزراء تحديد سعر بيع منتج أساسي أو أكثر لفترة زمنية محددة بعد أخذ رأي الجهاز، إلا أن مجلس الوزراء لم يلجأ لاستخدام هذا الحق رغم الارتفاع المتصاعد في أسعار حديد التسليح والأسمنت بغير مقتضى حسب رأي الخبراء، وعلى الرغم من التأثيرات الضارة لذلك الارتفاع على مجمل صناعة التشييد والبناء والتنمية العقارية، ومن ثم التأثير السالب على مجمل حركة الاقتصاد الوطني.

ومن المفيد الإشارة إلى أن مجلس إدارة جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والذي يتكون من خمسة عشر عضواً يضم في عضويته أعضاء ممن لهم مصالح تتنافى مع الحياد المفترض فيمن يقوم على الفصل في قضايا مهمة مثل تحديد ما إذا كانت هناك شبهة تقييد للمنافسة أو ممارسات احتكارية. ذلك أن تشكيل المجلس يضم ثلاثة من المتخصصين وذوي الخبرة من دون أن يشترط عدم اتصالهم بمصالح عمل أو تقديم استشارات أو غير ذلك بمجالات الأعمال التي

تقع في نطاق القانون، كما يضم ثلاثة أعضاء يمثلون منظمات لرجال الأعمال وهم المخاطبون بهذا القانون في الأساس ولا يتصور وجود من يمثلهم في مجلس إدارة الجهاز المنوط به منع الاحتكار. وعلى الرغم من أن الفقرة الثانية من المادة رقم 12 من القانون تنص أنه "لا يجوز لأي عضو في المجلس أن يشارك في المداولات أو التصويت في حالة معروضة على المجلس يكون له فيها مصلحة أو بينه وبين أحد أطرافها صلة قرابة إلى الدرجة الرابعة أو يكون قد مثل أو يمثل أحد الأطراف" ، إلا أن هذا القيد ليس كافياً حيث يستطيع العضو ذو المصلحة الاتصال بالأعضاء الآخرين ومحاولة التأثير عليهم وإن انسحب من حضور الجلسات التي تنظر فيها حالة له بها صلة.

ومع تعقد الملف وتداخل المصالح وتشابكها، يكون النسيان فضيلة كبرى تجعل الجميع ينعمون براحة البال ولو مؤقتاً إلى أن تقع كارثة تعيد الملف مرة أخرى إلى الأضواء لفترة ثم تخبو كالعادة وتجد لنفسه مكاناً آمناً في أحد أدراج بعض المسئولين.

الملف الثاني – زيارات الرئيس الخارجية

مع كل الاحترام والتقدير للجهد الخارق الذي يبذله الرئيس في زياراته للدول الخارجية ونشاطه المنصل في لقاءاته برؤساء الدول التي يزورها ومباحثاته مع

كبار المسئولين فيها، إلا أن ظاهرة النسيان تمتد لكي تطوي ملفات تلك الزيارات وما يصاحبها عادة من إعلان توقيع اتفاقات وتصريحات ببدء مشروعات وتنمية علاقات سوف تحيل اليابس أخضراً في أرض المحروسة وتنهي مشكلتها وتضعها في مصاف الكبار.

لقد قام الرئيس خلال الشهور السبعة الأولى من 2008 بإحدى عشر زيارة شملت حضوره القمة الإفريقية التي انعقدت في طرابلس [ليبيا] في شهر يناير، ثم قام بزيارة إلى المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة في شهر فبراير. وفي شهر مارس كانت زيارته الأولى إلى بولندا، ثم أتبعها بعد أيام قليلة بزيارة روسيا. وشهد شهر إبريل زيارتين قام بهما الرئيس إلى كل من ألمانيا وفرنسا. وزار الرئيس إيطاليا في شهر يونيو. أما شهر يوليو الماضي فقد كان حافلاً بالزيارات الخارجية للرئيس إذ التقى الرئيس الفرنسي ساركوزي للمرة الثانية هذا العام إبان مشاركته في القمة التي انعقدت في باريس لإعلان قيام "الاتحاد من أجل المتوسط"، ثم بعد أقل من أسبوعين زار الرئيس إيطاليا للمرة الثانية وعقد جلسات مباحثات مع رئيس الوزراء بيرلسكوني، وكانت آخر زيارات الرئيس في شهر يوليو تلك التي زار فيها جنوب إفريقيا وأوغندا في الأسبوع الأخير من الشهر الماضي.

وفي جميع تلك الزيارات يصحب الرئيس الوزراء المعنيين بالموضوعات التي يتم بحثها مع المسئولين في تلك الدول، كما يصاحب الزيارات الرئاسية ويعقبها سيل من تصريحات المسئولين المصريين وكتابات رؤساء تحرير الصحف الحكومية – الذين يصاحبون الرئيس في تلك الزيارات – عن الإنجازات التي تحققت والنتائج الباهرة التي أمكن التوصل إليها، وسرعان ما يطوي النسيان كل ما قيل، لتبدأ الضجة الإعلامية من جديد مع زيارة جديدة للرئيس.

الملف الثالث – القمح

من أخطر الملفات التي تثار عادة في أعقاب تلك الزيارات قضية الزراعة والقمح على وجه الخصوص، إذ يصرح المسئولون في أعقاب الزيارات الرئاسية بأنه تم الاتفاق على زراعة آلاف الأفدنة من أراضي الدولة المضيفة بالقمح لحساب مصر، وآخر تلك التصريحات ما أعلنه وزير الزراعة الأسبوع الماضي عن بحث هذا الموضوع أثناء زيارة الرئيس لأوغندا وما تقرر من سفر وفد مصري رفيع المستوى إلى أوغندا في منتصف سبتمبر القادم لبحث التفاصيل! كذلك تمثل مقترحات زراعة القمح في دول خارجية موضوعاً طريفاً لبعض الوزراء في أعقاب زياراتهم لبلاد العالم، وكان وزير أسبق للتموين قد اقترح استئجار أراض في كندا لزراعتها قمحاً لحساب مصر، ورئيس سابق للوزراء زار رومانيا واقترح

أيضاً زراعة القمح هناك. أما عن مشروعات التكامل مع السودان وملايين الأفدنة التي ستزرع قمحاً فحدث ولا حرج. وقد جاء في كلمة د. أحمد نظيف في ختام اجتماعات الدورة السادسة للجنة العليا المصرية السودانية – وأنا أنقل هنا عن الموقع الرسمي لمجلس الوزراء على شبكة الإنترنت – تأكيده على أن تتم قبل يناير القادم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات المزمع إنشاؤها ، وأن تحتفل بتدشين تلك المشروعات على أرض الواقع في اجتماع العام القادم الذي تمنى سيادته أن ينعقد في السودان. !

وكما ينسى المصريون، ينساهم العالم وتتجاوزهم أمم لم يكن لها من قبل شأن يذكر. ولله الأمر من قبل ومن بعد !

نشر هذا المقال في 2008/2/8 بصحيفة "الوفد" ونحن الآن في 2024/5/5 ولاتزال عبارة نجيب محفوظ " آفة حارتنا النسيان" سائدة !